

الحمد لله الذي أراد فقدر، وملك فقهر، وخلق فأمر وعبد فأثاب وشكر، وعصي فعذب وغفر، جعل مصير الذين كفروا إلي سقر، والذين اتقوا  
 ربهم إلي جنات ونهر، ليجز الذين كفروا بما عملوا والذين آمنوا بالحسنى  
 وأشهد إن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، له الملك وله الحمد وهو علي كل شيء قدير.

يارب

رَضَاكَ خَيْرٌ مِنَ الدُّنْيَا وَمَا فِيهَا \*\*\* يَا مَالِكَ النَّفْسِ قَاصِيهَا وَدَانِيهَا  
 فَلَيْسَ لِلنَّفْسِ آمَالٌ تُحَقِّقُهَا \*\*\* سِوَى رَضَاكَ فَذَا أَقْصَى أَمَانِيهَا  
 فَنَظْرَةٌ مِنْكَ يَا سُوْلِي وَيَا أَمْلِي \*\*\* خَيْرٌ إِلَيَّ مِنَ الدُّنْيَا وَمَا فِيهَا

وأشهد أن سيدنا وحبينا وشفيعنا محمد عبد الله ورسوله وصفيه من خلقه وحببيه، بلغ الرسالة وأدى الأمانة وكشف الظلمة وأحاط به الغمة

وجاهد في الله حق جهاده حتى أتاه اليقين، اللهم صل وسلم عليه وعلي آله وأصحابه ومن سار على نهجه وتمسك بسنته واقتدى بهديه  
 واتبعهم بإحسان إلي يوم الدين ونحن معهم يا أرحم الراحمين.

أما بعد

سؤال يطرح نفسه لماذا تعلنون الحرب على (النقاب) (رمز العفة والعفاف)؟! ولماذا لم تعلنوا هذه الحرب على التبرج والفساد؟! ألهذا  
 الحد فسدت فطرتكم وطمس على قلوبكم فرأيتم الحق باطل والباطل حق، ووقفتم في صف أهل الزيف والضلال تساعدون أحزاب الشيطان  
 وتعلنونها مدوية {أَخْرَجُوهُمْ مِنْ قَرْيَتِكُمْ} [٥] إِنَّهُمْ أَنَاسٌ يَتَطَهَّرُونَ}. ومن العجب أن تجد هذه الحرب من أناس حُسن زوراً وبهتاناً على العلماء  
 وينتسبون إلى مؤسسة دينية عريقة، فكانت الطامة الكبرى، والآفة العظيمة، أن يخرج من هؤلاء هذا الجهل والضلال المبين والحقد الدافين.  
 فهذه امرأة شمطاء دكتوراه في الشريعة تخرج علينا كاشفة عن وجهها وناصيتها، ونامصة لحاجبها، تقول بأن النقاب من شريعة اليهود وليس  
 من شريعة الإسلام، وكأنما تنعت اليهوديات بالطهر والعفاف والمسلمات بالتبرج والفساد، وقد تم الرد عليها في فتوى خاصة. ألم تسمعي  
 قول الله تعالى: {إِنَّ الَّذِينَ يُحِبُّونَ أَنْ تَشِيعَ الْفَاحِشَةُ فِي الَّذِينَ آمَنُوا لَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ} [النور: 19]. وهذا أستاذ دكتور رئيس  
 قسم الشريعة يستهزئ من المنقبات ويصفهن بالعفارية، أريتم بعد هذا الضلال ضلال. وقد قال تعالى: { يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَّا يَسْخَرُ قَوْمٌ  
 مِنْ قَوْمٍ عَسَى أَنْ يَكُونُوا خَيْرًا مِنْهُمْ وَلَا نِسَاءٌ مِنْ نِسَاءٍ عَسَى أَنْ يَكُنَّ خَيْرًا مِنْهُنَّ وَلَا تَلْمِزُوا أَنْفُسَكُمْ وَلَا تَنَابَزُوا بِاللُّقَابِ بِئْسَ الْأَسْمُ  
 الْفُسُوقَ بَعْدَ الْإِيمَانِ وَمَنْ لَمْ يَتُبْ فَأُولَئِكَ هُمُ الظَّالِمُونَ} [الحجرات]. هذا في السخرية من عوام الناس كيف السخرية من شعيرة من شعائر  
 الإسلام. ألم يصلك أيها البغي حكم الاستهزاء من قراءه النبي صلى الله عليه وسلم: فعن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما قال: (قال رجل  
 في غزوة تبوك: ما رأيت مثل قرائتنا هؤلاء أرغب بطونا، ولا أكذب ألسناً، ولا أجبن عند اللقاء، فقال رجل: كذبت ولكنك منافق، لأخبرن  
 رسول الله صلى الله عليه وسلم، فبلغ ذلك رسول الله صلى الله عليه وسلم ونزل القرآن، فقال عبد الله بن عمر: وأنا رأيت متعلقاً بحقب ناقة  
 رسول الله صلى الله عليه وسلم تنكبه الحجارة وهو يقول: يا رسول الله، إنما كنا نخوض ونلعب، ورسول الله صلى الله عليه وسلم يقول:}  
 أِبَالَهُ وَأَيَاتِهِ وَرَسُولِهِ كُنْتُمْ تَسْتَهْزِئُونَ، لَا تَعْتَدُوا قَدْ كَفَرْتُمْ بَعْدَ إِيمَانِكُمْ إِنَّ نَعْفَ عَنْ طَائِفَةٍ مِنْكُمْ نَعْدَبُ طَائِفَةٌ بِأَنَّهُمْ كَانُوا مُجْرِمِينَ}  
 التوبة: 56، 66، فجعل استهزاء بالمؤمنين استهزاء بالله وآياته ورسوله.

وأخر يرفع دعوى مستعجلة في المحكمة لمنع النقاب في المؤسسات، ياليتك رفعت دعوى من أجل منع العاريات في النوادي الليلية  
 والحانات، والمتبرجات في الشوارع والجامعات. ولكنها القلوب المريضة والفطر المنكوسة والحرب على الإسلام في بلاد الإسلام. قال  
 تعالى: {يُرِيدُونَ أَنْ يُطْفِئُوا نُورَ اللَّهِ بِأَفْوَاهِهِمْ وَيَأْبَى اللَّهُ إِلَّا أَنْ يُتِمَّ نُورَهُ وَلَوْ كَرِهَ الْكَافِرُونَ} [التوبة: 32].

## النقاب من شعائر الإسلام

إن اللحية والنقاب حتى السواك، شعيرة من شعائر الإسلام بوجودهم تكون الصبغة للدولة المسلمة، فإن دار الإسلام هي التي تعلق فيها شعائر  
 الإسلام وأحكامه. أما أن نحارب كل ما ينتمي إلى الإسلام، تغلق مدارس تحفيظ القرآن يمنع الجلباب والنقاب واللحية، تخرب المساجد  
 يحجر على الدعاة والدعوة إلى الله يمنع الصدع بالحق ومحاربة الباطل، نوالي أهل الكفر وتودد لهم، ونظهر شعائرهم وتفوق على شعائر  
 المسلمين، والعجيب إنك إن سألت أحدهم لماذا منع النقاب؟! يقول من أجل منع الأرهاب، ولماذا تريبون النقاب بالأرهاب كما يفعل  
 الغرب الكافر؟! هل تستطيعون أن تريبونه بلبس القلنسوة اليهودية أو لبس الصليب على الصدور؟! طبعاً لا يستطيعون ويخافون لأن النفاق  
 تمكن في قلوبهم. قال تعالى: {بَشِّرِ الْمُنَافِقِينَ بِأَنَّ لَهُمْ عَذَابًا أَلِيمًا، الَّذِينَ يَتَّخِذُونَ الْكَافِرِينَ أَوْلِيَاءَ مِنْ دُونِ الْمُؤْمِنِينَ أَيْتَفُونَ عِنْدَهُمْ الْغَزَّةَ فَإِنِ  
 الْغَزَّةَ لِلَّهِ جَمِيعًا} [النساء: 83-93]. إذا هذه ليس حرب على النقاب، بل هي حرب على الله عز وجل. ولن تنجوا من غضبه عليكم، وسوف  
 يذلكم الله في الدنيا والآخرة، إن لم تتوبوا إليه.

## النقاب في الكتاب والسنة

رداً على فريدة عصرها دكتورة الشريعة التي تقول بأن النقاب من شريعة اليهود وإلى أستاذ الفقه المقارن الذي حرف في الدين وضيع شريعة  
 رب العالمين، وإلى كل من استهزئ بالطهر والعفاف، أوفي قلبه زيف أو يتكلم عن جهل، أورد إليكم بعض الأدلة ومنها:

## أدلة القرآن الكريم:

**أولاً:** قول الله تعالى: {يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ قُلْ لَأَزْوَاجِكُمْ وَبَنَاتِكُمْ وَنِسَاءَ الْمُؤْمِنِينَ يُدْنِينَ عَلَيْهِنَّ مِنْ جَلَابِيبِهِنَّ ذَلِكَ آذَنِي أَنْ يَعْرِفَنَ فَلَئَا يُؤْذِينَ وَكَانَ اللَّهُ غَفُورًا رَحِيمًا (الأحزاب: 59

**قال ابن عباس:** " أمر الله نساء المؤمنين إذا خرجن من بيوتهن في حاجة أن يغطين وجوههن من فوق رؤوسهن بالجلابيب ويبيدين عيناً واحدة

وتفسير الصحابي حجة بل قال بعض العلماء: إنه في حكم المرفوع إلى النبي صلى الله عليه وسلم . وقوله رضي الله عنه : ويبيدين عيناً واحدة إنما رخص في ذلك لأجل الضرورة والحاجة إلى نظر الطريق فأما إذا لم يكن حاجة فلا موجب لكشف العين . والجلباب هو الرداء فوق الخمار بمنزلة العباءة.

**ثانياً:** قوله تعالى: {وَالْقَوَاعِدُ مِنَ النِّسَاءِ اللَّاتِي لَا يَرْجُونَ نِكَاحًا فَلَيْسَ عَلَيْهِنَّ جُنَاحٌ أَنْ يَضَعْنَ ثِيَابَهُنَّ غَيْرَ مُتَبَرِّجَاتٍ بِزِينَةٍ وَأَنْ يَسْتَعْفِفْنَ خَيْرٌ لَهُنَّ وَاللَّهُ سَمِيعٌ عَلِيمٌ (سورة النور: 60.

**وجه الدلالة من الآية:** أن الله تعالى نفى الجناح وهو الإثم عن القواعد وهن العجاوز اللاتي لا يرجون نكاحاً لعدم رغبة الرجال بهن لكبر سنهن بشرط أن لا يكون الغرض من ذلك التبرج والزينة . وتخصيص الحكم بهؤلاء العجاوز دليل على أن الشوايب اللاتي يرجون النكاح يخالفنهن في الحكم ولو كان الحكم شاملاً للجميع في جواز وضع الثياب ولبس درع ونحوه لم يكن لتخصيص القواعد فائدة ومن قوله تعالى: {غير متبرجات بزينة} دليل آخر على وجوب الحجاب على الشابة التي ترجو النكاح لأن الغالب عليها إذا كشفت وجهها أنها تريد التبرج بالزينة وإظهار جمالها وتطلع الرجال لها ومدحها ونحو ذلك، ومن سوى هذه فنادر والنادر لا حكم له .

**ثالثاً:** قوله تعالى: {وَقُلْ لِلْمُؤْمِنَاتِ يَغْضُضْنَ مِنْ أَبْصَارِهِنَّ وَيَحْفَظْنَ فُرُوجَهُنَّ وَلَا يُبْدِينَ زِينَتَهُنَّ إِلَّا مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَلْيَضْرِبْنَ بِخُمُرِهِنَّ عَلَى جُيُوبِهِنَّ وَلَا يُبْدِينَ زِينَتَهُنَّ إِلَّا لِبُعُولَتِهِنَّ أَوْ آبَائِهِنَّ أَوْ أَبْنَائِهِنَّ أَوْ إِخْوَانِهِنَّ أَوْ بَنِي إِخْوَانِهِنَّ أَوْ بَنِي أَخَوَاتِهِنَّ أَوْ نِسَائِهِنَّ أَوْ مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُهُنَّ أَوْ التَّابِعِينَ غَيْرِ أُولِي الْإِلَازِمَةِ مِنَ الرِّجَالِ أَوْ الْطِفْلِ الَّذِينَ لَمْ يَظْهَرُوا عَلَى عَوْرَاتِ النِّسَاءِ وَلَا يَضْرِبْنَ بِأَرْجُلِهِنَّ لِيُعْلَمَ مَا يُخْفِينَ مِنْ زِينَتِهِنَّ وَتُوبُوا إِلَى اللَّهِ جَمِيعًا أَيُّهَا الْمُؤْمِنُونَ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ (سورة النور: 31.

**وجه الدلالة من الآية** على وجوب الحجاب على المرأة ما يلي :

**أ -** أن الله تعالى أمر المؤمنات بحفظ فروجهن ، والأمر بحفظ الفرج أمر بما يكون وسيلة إليه ، ولا يرتاب عاقل أن من وسائله تغطية الوجه لأن كشفه سبب للنظر إليها وتأمل محاسنها والتلذذ بذلك ، وبالتالي إلى الوصول والاتصال ، وقد قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " العينان تزنيان وزناهما النظر - ثم قال - والفرج يصدق ذلك أوكذبه " رواه البخاري ومسلم .

فإذا كان تغطية الوجه من وسائل حفظ الفرج كان مأموراً به لأن الوسائل لها أحكام المقاصد .

**ب -** قوله تعالى: { وليضربن بخمرهن على جيوبهن } والجيب هو فتحة الرأس والخمار ما تخمره المرأة رأسها وتغطيه به ، فإذا كانت مأمورة بأن تضرب بالخمار على جيوبها كانت مأمورة بستر وجهها إما لأنه من لازم ذلك أو بالقياس ، فإنه إذا وجب ستر النحر والصدر كان وجوب ستر الوجه من باب أولى لأنه موضع الجمال والفتنة .

**ج -** أن الله نهى عن إبداء الزينة مطلقاً إلا ما ظهر منها وهي التي لا بد أن تظهر كظاهر الثياب ولذلك قال {إلا ما ظهر منها} " لم يقل إلا ما أظهرن منها - ثم نهى مرة أخرى عن إبداء الزينة إلا لمن استثناهم فدل هذا على أن الزينة الثانية غير الزينة الأولى ، فالزينة الأولى هي الزينة الظاهرة التي تظهر لكل أحد ولا يمكن إخفاؤها والزينة الثانية هي الزينة الباطنة (ومنه الوجه) ولو كانت هذه الزينة جائزة لكل أحد لم يكن للتعميم في الأولى والاستثناء في الثانية فائدة معلومة .

**د -** أن الله تعالى يُرخص بإبداء الزينة الباطنة للتابعين غير أولي الإربة من الرجال وهم الخدم الذين لاشهوة لهم وللطفل الصغير الذي لم يبلغ الشهوة ولم يطلع على عورات النساء فدل هذا على أمرين :

**1 -** أن إبداء الزينة الباطنة لا يحل لأحد من الأجانب إلا لهذين الصنفين .

**2 -** أن علة الحكم ومدارة على خوف الفتنة بالمرأة والتعلق بها ، ولأرب أن الوجه مجمع الحسن وموضع الفتنة فيكون ستره واجباً لثلاث يفتتن به أولو الإربة من الرجال .

**هـ -** قوله تعالى: {ولا يضرين بأرجلهن ليعلم ما يخفين من زينتهن} يعني لا تضرب المرأة برجلها ليعلم ما تخفيه من الخلاخيل ونحوها مما تتحلى به للرجل ، فإذا كانت المرأة منهية عن الضرب بالأرجل خوفاً من افتتان الرجل بما يسمع من صوت خلخالها ونحوه فكيف بكشف الوجه . فأیما أعظم فتنة أن يسمع الرجل خلخالاً بقدم امرأة لا يدري ماهي وما جمالها ؟ ولا يدري أشابة هي أم عجوز ؟ ولا يدري أشوها هي أم حسناء ؟ أو ينظر إلى وجه جميل ممتلئ شباباً ونضارة وحسناً وجمالاً وتجميلاً بما يجلب الفتنة ويدعو إلى النظر إليها ؟ إن كل إنسان له إربة في النساء ليعلم أي الفتنتين أعظم وأحق بالستر والإخفاء.

## وللحديث بقية

كاتب المقالة : الشيخ / محمد فرج الأصفر

تاريخ النشر : 31/10/2018

من موقع : موقع الشيخ الدكتور/ محمد فرج الأصفر

